

ملحق (1):

أمامكم مادتين من اتفاقية حقوق الطفل التي إقرتها الأمم المتحدة في العام 1989 وصادقت عليها إسرائيل في العام 1991.

اقرأ كل بند من البنود التي أمامك ومن ثم أجب عن الأسئلة التالية:

- هل يعكس البند حقوق الانسان في التعلّم كفرد أم يعكس فكرة الحقوق الجماعية؟
- أي حقوق إنسان أخرى تنعكس في كل بند؟
- ما هي أهمية مضمون كل بند في حماية حق التعلّم للأطفال.
- هل تعتقد انه يتم إحترام كل هذه البنود في الدولة؟ إشرح موقفك. (يجب مناقشة كل بند بشكل نقدي: مثلاً هل فعلا التعليم مجاني بشكل تام؟)

المادة 28

1. تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقا للإعمال الكامل لهذا الحق تدريجيا وعلى أساس تكافؤ الفرص، تقوم بوجه خاص بما يلي:

(أ) جعل التعليم الابتدائي إلزاميا ومتاحا مجانا للجميع.

(ب) تشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوي، سواء العام أو المهني، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال، واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها.

(ج) جعل التعليم العالي، بشتى الوسائل المناسبة، متاحا للجميع على أساس القدرات.

(د) جعل المعلومات والمبادئ الإرشادية التربوية والمهنية متوفرة لجميع الأطفال وفي

متناولهم.

ه) اتخاذ تدابير لتشجيع الحضور المنتظم في المدارس والتقليل من معدلات ترك الدراسة.

2. تتخذ الدول الأطراف كافة التدابير المناسبة لضمان إدارة النظام في المدارس على نحو يتماشى مع كرامة الطفل الإنسانية ويتوافق مع هذه الاتفاقية.

3. تقوم الدول الأطراف في هذه الاتفاقية بتعزيز وتشجيع التعاون الدولي في الأمور المتعلقة بالتعليم، وبخاصة بهدف الإسهام في القضاء على الجهل والامية في جميع أنحاء العالم وتيسير الوصول إلى المعرفة العلمية والتقنية وإلى وسائل التعليم الحديثة. وتراعى بصفة خاصة احتياجات البلدان النامية في هذا الصدد.

المادة 29

1. توافق الدول الأطراف على أن يكون تعليم الطفل موجها نحو:

أ) تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها.

ب) تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.

ج) تنمية احترام ذوي الطفل وهويته الثقافية ولغته وقيمه الخاصة، والقيم الوطنية للبلد الذي يعيش فيه الطفل والبلد الذي نشأ فيه في الأصل والحضارات المختلفة عن حضارته.

د) إعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلام والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات الإثنية والوطنية والدينية والأشخاص الذين ينتمون إلى السكان الأصليين.

ه) تنمية احترام البيئة الطبيعية

الملحق رقم (2):

1. رابط للمقال من موقع جمعية حقوق المواطن:

<http://www.acri.org.il/education/ar/2016/06/30/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B3-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%85%D8%A9-%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A>

2. رابط من موقع مركز مساواة:

<http://www.mossawa.org/ar/article/view/35>

الملحق رقم (3):

أحد التقارير المصوّرة عن نضال العائلات العربيّة في نتسيرت عيليت (بالإمكان الحصول على المزيد من التقارير في الشبكة):

1. <https://www.youtube.com/watch?v=0gWxzbWCBq0>

2. <http://www.ashams.com/art/180064/%D8%B9%D8%A7%D8%A6%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9%D8%AA%D9%84%D8%AA%D9%85%D8%B3%D9%84%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%85%D8%A9>

الملحق رقم (4):

البطاقات:

1. يمكن اعتبار المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل على أنهم قومية (فلسطينيون)، عرقيا (عرب)، دينيا (اسلام، مسيحيون ودروز) واللغة العربية هي لغتهم. هؤلاء يشكلون أقلية في دولة تقارب نسبة اليهود فيها اليوم 82%، فالفلسطينيون هم السكان الأصليون لهذه البلاد (من كتاب الفلسطينيين العرب في إسرائيل المؤسسة العربية لحقوق الانسان).
2. الأقلية العربية في إسرائيل أقلية وطن قومية أصلية (د. يوسف تيسير جبارين).
3. لهذه الأقلية الباقية في وطنها خاصيات قومية ولغوية وثقافية ودينية (د. يوسف تيسير جبارين).
4. اللغة هي محور مركزي لكل ثقافة (د. سارة أوستسكي-لازار).
5. إنّ إحدى القنوات المتعارف عليها لنقل الثقافة من جيل إلى آخر هي جهاز التعليم (د. سارة أوستسكي-لازار).
6. يفسّر قاضي المحكمة العليا (سابقا) يتسحاق زميز المعنى العملي للحقّ الجماعي، على النحو التالي: "يحقّ للمجموعة أن تستخدم وترعى اللغة والموروث الخاصين بها ومن شأن ذلك أن يكون منوطاً، أيضاً، بمطالبة السلطة بالمساعدة في حماية الحقّ وتطويره" – (د. سارة أوستسكي-لازار).
7. يعتقد أمل جمال أنّ "الدولة تستطيع أن تضمّ كلّ مواطنيها وفي الوقت نفسه أن تمنح كلّ مجموعة فيها فرصة متساوية للتأثير على المناخ العامّ والتعبير عن هويّتها القومية والثقافية" (د. سارة أوستسكي – لازار).
8. يؤكد يوسي يونه، الذي يحلل طرح التعددية الثقافية بتوسّع، أنّ "دمج التعددية الثقافية الليبرالية بحيزات جماهيرية منفصلة... يستدعي تمكين كلتا المجموعتين (وفي الأساس مجموعات الأقلية) من إنشاء حيزات جماهيرية منفصلة تكون فيها أجهزة تعليم مستقلة، بحيث يكون في وسع كلّ مجموعة أن تعتنى بتمييزها الثقافي-القومي وتطوّره ما لم يكن هدف بناء هذه الحيزات ترسيخ الامتيازات السياسيّة، الاقتصادية والثقافية لإحدى هذه المجموعات" (د. سارة أوستسكي – لازار).

9. ما هي الثقافة الجماعية للعرب في إسرائيل؟ إنها مرسخة قبل كل شيء في اللغة العربية وفي كل ما هو نابع من اللغة: الكتب المقدسة، الأدب، الشعر، المسرح، السينما، الكلام نفسه وكذلك طيف واسع من الحقول الثقافية من الماضي والحاضر، المرتبطة بالحضارة العربية الواسعة؛ ثانيًا، في الذاكرة الجماعية الفلسطينية التي تمّ كتبها من قبل جهاز التعليم الرسمي، لكنها تنتقل بواسطة وكلاء آخرين ويبدو أنّها تتعزّز مع السنين؛ ثالثًا، في المخزون التاريخي الثقافي العربي والإسلامي، وهو ثريّ وعمق البحر، لكنه يكاد لا يجد تعبيرًا له في المنظومة الثقافية في إسرائيل (د. سارة أوستسكي - لازار).

10. على الدولة أن تقوم بواجبها الذي لا خلاف حوله بالاعتراف بالثقافة العربية بمفهومها الأوسع كثقافة ذات قيمة، تستحقّ الدعم الماديّ والأخلاقيّ معًا. إنّ تخصيص ميزانيات لمؤسّسات ثقافية عربية، تشجيع الإبداع والمبدعين العرب والاعتراف الحقيقيّ باللغة العربية إلى جانب العبرية في الحيز الجماهيري الإسرائيلي العام، بأنّها اللغة الأولى للمواطنين العرب، هي كلّها ضرورات لازمة. إنّ إقامة أكاديمية للغة العربية وإنشاء قناة تلفزيونية بالعربية في مقدورهما أن يكونا بمثابة خطوتين مهمّتين في هذا الاتجاه (د. سارة أوستسكي - لازار).

11. "إنّ مطالب الوسط العربيّ المختلفة في مجال التعليم، اللغة، الثقافة والدين تتضمّن المطالب بالمساواة على أساس جماعيّ. وكلّما كانت هذه المطالب مرتكزة إلى مطلبهم بالمساواة بالمفهوم المذكور، فهي لم تقبل. لقد تم الاعتراف بالحقّ الأساس في المساواة، في القضاء الإسرائيلي، على أساس حقّ الفرد في المساواة. ولم يعترف به في التشريع أو من قبل المحاكم كحقّ جماعيّ، يُمنح لهذه المجموعة أو تلك خلافاً لأفراد معيّنين فيها.

*تقرير لجنة أور، المجلّد أ، ص. 57 (أيلول 2003
عن مقالة ل د. سارة أوستسكي-لازار

حقوق ثقافية وتعليمية جماعية للعرب في إسرائيل

*رابط للمعلم لمعلومات وافية عن لجنة أور وأحداث انتفاضة القدس والأقصى – لجنة

متابعة قضايا التعليم العربي: <http://arab-education.org/?p=1495>

الملحق رقم (5):

رابط لمقال السيد فؤاد سلطاني عن دور لجان أولياء الأمور:

<http://www.arab48.com/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-8%D9%88%D8%A2%D8%B1%D8%A7%D8%A1/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-7%D9%84%D8%A7%D8%AA-7%D9%88%D8%A2%D8%B1%D8%A7%D8%A1/2012/11/29/%D8%B9%D9%86-%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%86%D8%A9-%D9%88%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D9%84%D8%AC%D8%A7%D9%86-%D8%A3%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%A1-%D8%A3%D9%85%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%84%D8%A7%D8%A8--%D9%81%D8%A4%D8%A7%D8%AF-%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A7%D9%86%D9%8A>

الملحق رقم (6):

رابط لمرجعية موسّعه للمعلم حول موضوع المناظرة:

http://www.learndebating.com/arabic/Debating_Arabic.pdf